

قرار رقم (٢٠١ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٣ / ٣ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة

التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ

المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والتقيد للمهنيين المعدة فى هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يجدد قيد وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض كوسطاء تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته، وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١.	يحيى امبابي على امبابي	٢١٦٣٦	٢٠٢٢/٢/٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٢٠٩٣٠١٩٠٠٢١٤
٢.	علياء حنيديك عبد الفتاح عبدالله	٣١٦٥٩	٢٠٢٢/٢/٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٣٠٧١٨٠٣٠٠٢٠٥
٣.	سرية محمد أبو القيط احمد	١٨٤٢١	٢٠٢٢/١/٢٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٠٠٨١٩١٣٠١٣٦٩

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

صال

نائب
رئيس الهيئة



المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦